

Distr.
LIMITED

A/C.2/51/L.4
28 October 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون
اللجنة الثانية
البند ٩٧ (و) من جدول الأعمال

البيئة والتنمية المستدامة: العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية

كوستاريكا* وكلمبيا**: مشروع قرار

العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٣٦/٤٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، و١٨٨/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، و٢٢/٤٩ ألف المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و٢٢/٤٩ باء المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و١١٧/٥٠ ألف وباء المؤرخين ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٥/١٩٩٦، المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٦،

وإذ تعرب عن تضامنها مع الشعوب والبلدان التي تعاني من جراء الكوارث الطبيعية، وإذ تعرب أيضا عن أعمق التعاطف مع جميع ضحايا الكوارث الطبيعية التي نزلت في أنحاء مختلفة من العالم،

وإذ تؤكد مرة أخرى الحاجة الماسة إلى تدابير ملموسة للحد من تعرض المجتمعات للمخاطر الطبيعية، ومن الخسائر في الأرواح البشرية، ومن الأضرار المادية والاقتصادية الفادحة التي تقع من جراء الكوارث الطبيعية، ولا سيما في البلدان النامية والدول الجزرية الصغيرة والبلدان غير الساحلية،

وإذ تشيد بالبلدان والمؤسسات الوطنية والمحلية والمنظمات والرابطات التي اعتمدت سياسات وخصصت موارد وبدأت برامج عمل، بما في ذلك المساعدة الدولية، من أجل الحد من الكوارث، وإذ تحرب في هذا الصدد بمشاركة الشركات الخاصة والأفراد،

* باسم الدول أعضاء الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة ال ٧٧ والصين.
** باسم الدول أعضاء الأمم المتحدة الأعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز.

- ١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية^(١)،
- ٢ - تؤكد من جديد أن الحد من الكوارث جزء لا يتجزأ من التنمية المستدامة ويسهم في تحقيقها من خلال حماية الموارد مثل الأرواح البشرية والقدرات الإنسانية والأصول المالية والمصادر الطبيعية والموارد الطبيعية والبيئة، ووسائل الإنتاج والهياكل الأساسية على الصعيد الوطني وعلى صعيد المجتمعات المحلية؛
- ٣ - تطلب إلى الدول الأعضاء والهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة وسائر الجهات المعنية بالعقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية أن تقدم الدعم المالي والتقني لأنشطة العقد، لكفالة تنفيذ إطار العمل الدولي للعقد^(٢)، وبخاصة بغية ترجمة استراتيجية يوكوهاما من أجل عالم أكثر أمناً: مبادئ توجيهية لالتقاء الكوارث الطبيعية والتأهب لها وتخفيف حدتها وخطة عملها^(٣) إلى برامج وأنشطة ملموسة للحد من الكوارث؛
- ٤ - تشيد بجميع البلدان التي عبات موارد محلية لأنشطة الحد من الكوارث ويسرت تنفيذ هذه الأنشطة تنفيذاً فعالاً وتشجع جميع البلدان المعنية على الاستمرار في هذا الإتجاه؛
- ٥ - تؤكد من جديد ضرورة دعم تنفيذ استراتيجية يوكوهاما وخطة عملها مع إيلاء اهتمام خاص لتحسين التثقيف والتدريب في مجال الحد من الكوارث، بما في ذلك إنشاء الشبكات المتعددة التخصصات والشبكات التقنية وربطها على جميع المستويات، وذلك لأغراض بناء القدرات وتنمية الموارد البشرية في البلدان النامية، ولا سيما المعرضة منها للكوارث الطبيعية، وكذلك في أقل البلدان نمواً والبلدان الجزرية الصغيرة والبلدان غير الساحلية؛
- ٦ - تؤكد ضرورة التآزر بين تنفيذ برنامج العمل من أجل تحقيق التنمية المستدامة في الدول الجزرية الصغيرة النامية^(٤) وتنفيذ استراتيجية يوكوهاما وخطة عملها بقدر ما يتعلقان بالحد من الكوارث؛

(١) A/51/186-E/1996/80.

(٢) انظر القرار ٢٣٦/٤٤، المرفق.

(٣) A/CONF.172/9، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(٤) تقرير المؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية، بريدجتاون، بربادوس، ٢٥ نيسان/أبريل - ٦ أيار/مايو ١٩٩٤، (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع: A.94.I.18، والتصويبان)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

٧ - تشدد على ضرورة قيام منظومة الأمم المتحدة بكفالة إدماج استراتيجية يوكوهاما وخطة عملها في النهج المنسق المتوخى في متابعة جميع مؤتمرات الأمم المتحدة واجتماعات القمة الرئيسية التي عقدتها مؤخرا وفي تنفيذ خطط عمل كل منها:

٨ - تدعو الأمين العام إلى أن ييسر، بصفة خاصة، في إطار العمل الدولي الحالي للعقد تهيئة إطار متناسق دوليا من أجل إدخال تحسينات على قدرات الإنذار المبكر من خلال وضع اقتراح عملي بإنشاء آلية دولية فعالة متعلقة بالإنذار المبكر. تشمل نقل التكنولوجيات المتصلة بالإنذار المبكر إلى البلدان النامية تحت رعاية الأمم المتحدة، وباعتبار ذلك جزءا من تنفيذ إطار العمل الدولي للعقد واستراتيجية يوكوهاما وخطة عملها:

٩ - تطلب إلى الأمين العام كفالة إيلاء الاعتبار المناسب لإطار العمل الدولي للعقد وإدخاله في التقييم وفي الاستعراض والتقييم الشاملين لتنفيذ جدول أعمال القرن ٢١^(٥) في عام ١٩٩٧:

١٠ - تؤكد من جديد أن أمانة العقد ستواصل القيام بدور الأمانة الفنية للإعداد للحدث الختامي للعقد، وتعمل بدعم تام من الهيئات ذات الصلة بالأمانة العامة للأمم المتحدة، وتعتمد على مساهمات المؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى والحكومات:

١١ - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل توفير الموارد اللازمة للأنشطة المتعلقة بالعملية التحضيرية للحدث الختامي للعقد وأن يوجه نداء من أجل تقديم تبرعات إضافية إلى الصندوق الاستئماني للعقد:

١٢ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يستعرض العلاقات والمسؤوليات فيما يتعلق بالحد من الكوارث في المستقبل وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والخمسين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقريرا بشأن تنفيذ إطار العمل الدولي للعقد، يشمل مقترحات عملية تتعلق بكفالة قدرة أمانة العقد على الأداء الممتاز من أجل أن يتوج العقد بالنجاح بحلول عام ١٩٩٩:

١٣ - تطلب إلى أمانة العقد أن تدعو، بصفتها الأمانة الفنية للحدث الختامي للعقد، إلى عقد الاجتماع الأول للجنة التحضيرية للحدث الختامي في موعد لا يتجاوز الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المكرسة لاستعراض جدول أعمال القرن ٢١ مع إيلاء الاعتبار الواجب للتمثيل الإقليمي المنصف.

- - - - -

(٥) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويبان) المجلد الأول: القرارات التي اتخذها المؤتمر، القرار ١، المرفق الثاني.